مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية، المجلد 24، العدد 2 ديسمبر 2022، ص: 71-91

موقف الحافظ المناوي من التنجيم والكهانة من خلال كتابه: (فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير)

مها عبد الرحمن أحمد نتو

قسم العقيدة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية

(تاريخ الاستلام 2022/05/12، تاريخ القبول 2022/08/08)

Al-Hafiz Al-Manawi's Opinion on Astrology and Fortune-Telling through his Book: (Faīd Al-Qādīr Sharh Al-Jāmi' Al-Saghīr min Ahādīth Al-Bashīr Al-Nazīr)

Maha Abdulrahman Ahmed Nato

Department of Creed, College of Sharia and Fundamentals of Religion, Umm Al Qura University, Kingdom Saudi Arabia

(Received 12/05/2022, Accepted 08/08/2022)

* المؤلف المراسل: مها نتو، قسم العقيدة، جامعة أم القرى- السعودية.

*Contact:
Maha Abdulrahman Ahmed Nato, Umm Al Qura University .
Email: Maha50590@hotmail.com

الملخص:

هدف البحث : يهدف إلى إبراز مدى موافقة المناوي للسلف في موقفه من التنجيم والكهانة من خلال كتابه (فيض القدير).

منهجه العلمي : الاستقراء ، والتحليل ، والاستنباط.

-مباحثه : اشتمل على مبحثين هما : المبحث الأول : موقف المناوي من التنجيم ، والمبحث الثاني : موقفه من الكهانة.

أهم نتائجه : إن ما ذهب إليه المناوي من بيان حكم التنجيم، وإيضاح قسميه المحرم منه والمباح كان موافقا فيه لقول جمهور السلف. كذلك أثبت -رحمه الله - أن المنجم كاهن، والكاهن ساحر ، والساحر كافر ، وأورد من الأدلة ما جزمت بالنهي عن تعلم علم التنجيم، وبينت جزائه إن تعلم ذلك العلم ، كما بين أن الكهانة من أمر الجاهلية ، ومصدق الكاهن إن اعتقد أنه يعلم الغيب كفر، وإن اعتقد أن الجن تلقي إليه ما سمعته من الملائكة وأنه بإلهام فصدقه من هذه الجهة لا يكفر ، وأن إتيان الكاهن شديد التحريم حتى في الملل السابقة.

أهم توصياته : إجراء المزيد من الأبحاث العلمية عن موقف الحافظ المناوي من نواقض التوحيد، ومن أنواع العبادة،وغيرها من المسائل العقدية.

كلمات مفتاحية : المناوي -التنجيم-الكهانة-فيض القدير.

Abstract:

-Research Objective: It aims to highlight the extent to which Al-Manawi agreed with the Salaf in his opinion on astrology and fortune-telling through his book (Fayd al-Qadeer).

-The Scientific Method: extrapolation, analysis, and deduction.

-Discussion: It included two topics: The first topic: Al-Manawi's opinion on astrology, and the second topic: His opinion on fortune-telling.

-Its most significant results: What Al-Manaawi went to regarding the explanation of the decision on astrology, and the clarification of its two parts, which are prohibited and permissible, were in agreement with what the majority of the predecessors said. He also proved - may Allah have mercy on him - that the astrologer is a priest, and the priest is a sorcerer, and the sorcerer is an infidel. He mentioned from the evidence what asserted forbidding the learning of astrology, and explained his penalty if he learned that science, as he explained that fortune-telling is a matter of the pre-Islamic era, and the priest believes that he knows the unseen which is unbelief. And if he believes that the jinn impart to him what he heard from the angels and that he is inspired, then believing him from this side does not no cause unbelief, and that going to a priest is strictly forbidden even in previous creeds.

-Most Significant Recommendations: Conducting more scientific research on Al-Hafiz Al-Manawi's opinions on the nullifiers of monotheism, types of worship, and other doctrinal issues.

Keywords: Al-Manawi - Astrology - fortune-telling - the Almighty flood.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسول الله محمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، أما بعد :

فقد تكفل الله بحفظ دينه على يد طائفة السلف وأتباعهم؛ للرد على كيد المفسدين لدينه، وهيأهم لتفنيد حججهم ، وإبطال أدلتهم كالإمام أحمد ، والبخاري ، وكشيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه ابن القيم.

ولا يخفى على كثير من الدارسين أن في العلماء المتأخرين من هذه الأمة من لا يشك أحد في علمهم وحسن ونواياهم ؛ لما لهم من جهود بارزة في خدمة الكتاب والسنة واللغة العربية ، والذب عنها ، ولما جعل الله لهم من لسان صادق في جماهير الأمة بحيث يمتدحون ويثنى عليهم، وممن تنطبق عليهم حال هذا الصنف من العلماء الحافظ المناوي .

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب -في معرض بيانه لمنهج أئمة الدعوة- : "ثم إنا نستعين على فهم كتاب الله بالتفاسير المتداولة المعتبرة، ومن أجلها لدينا تفسير

ابن جرير ومختصره لابن كثير، والشافعي، وكذا البغوي، والبيضاوي، والخازن، والحداد ،والجلالين وغيرهم.

وعلى فهم الحديث بشروح الأئمة المبرزين ك العسقلاني أو القسطلاني على البخاري ، والنووي على مسلم ، والمناوي على الجامع الصحيح" . (الروشيد، (ص87) ، ويراجع/ مجلة الإفتاء 1406هـ (184/16)، وعويضة ، 1995م).

ومن هنا جاء بحثي بعنوان : منهج الحافظ المناوي من التنجيم والكهانة من خلال كتابه: فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير).

مشكلة البحث: دراسة موقف الحافظ المناوي من أدلة تحريم التنجيم والكهانة ، ومدى موافقته للسلف فيهما .

أهدافه :

1. إظهار موقف الحافظ المناوي من التنجيم والكهانة .
2. بيان مدى موافقة المناوي لمنهج السلف فيهما.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره :

1. البحث عن مسألتي التنجيم والكهانة المنافيتين للتوحيد ، والتي لا يزال لها أتباع للآن .
2. كان المناوي من العلماء الذين كانت لهم اليد الطولى في تأليف كثير من الكتب القيمة، من شرح كثير من أمهات الكتب الحديثية من دواوين السنة النبوية ، وتبيين المادة اللغوية لهما.
3. اعتماد كثير من أهل العلم المحققين – ممن جاءوا بعدهم على جملة وافرة من أقوالهم في هذا المجال ، سواء منها ما كتبه بنفسه أو نقله عن غيره ، مع وجود نقد لما نقله ، ومن هؤلاء المذكورين: الشوكاني ، ومحمد الأمين الشنقيطي ، وغيرهما ، وبعض النقل في عداد المفقود؛ فحفظ في مصنف المناوي المراد بحثه فيما يتعلق -هنا- بالتنجيم والكهانة .

تساؤلاته:

- ما هو تعريف التنجيم ؟
- ما هو تعريف الكهانة ، والكاهن ؟
- ما هو موقف المناوي من التنجيم ؟
- ما هو موقف المناوي من الكهانة ؟

الدراسات السابقة:

لم أجد -حسب علمي- بحثا تناول موقف الحافظ المناوي من التنجيم والكهانة من خلال كتابه: (فيض القدير) على النحو الذي صغت فيه هذا البحث .

منهجه العلمي: سلكت فيه ثلاثة مناهج هي : الاستقراء لكلام المناوي عن التنجيم والكهانة من خلال كتابه (فيض القدير)، ثم تحليل ما أورده وبينه من أحاديث ونقولات عن العلماء ، ومن ثم بيان مدى موافقته لمنهج السلف في موقفه من التنجيم والكهانة.

إجراءات التدقيق:

1. تخريج الآيات القرآنية ، مع الاهتمام بضبطها.
2. تخريج الأحاديث والآثار ؛ فإذا كانت في "الصحيحين" أو أحدهما – فهما قد جاوزا حد القنطرة. وإلا خرجتها من بقية كتب السنة ، وبينت صحتها أو حسنها ممن حكم عليها من أهل الحديث المعتبرين .
3. الترجمة لغير المشهورين من الأعلام.
4. التعريف بالطوائف ، والفرق الواردة والغير مشهورة .
5. شرح الألفاظ الغريبة.

يقع البحث في مقدمة ، وتمهيد ، ومبحثين .

تمهيد : ترجمة موجزة للحافظ المناوي

-اسمه ولقبه وشهرته ونسبته :

هو : محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي القاهري، زين الدين، المشهور بالمناوي .-نسبته : المناوي -بالضم- : نسبة إلى مُنْيَة قرية من الأعمال الجيزية تسمى منية القائد الصدر محمد بن الشرف، وإلى منية مسود بالمنوفية (السخاوي ، 1412هـ-1996م ، (4/6))، وإلى منية بني خَصيب بلد بصَعيدِ مصرَ. (السيوطي ، 1991م، (276/2)).

-ولادته: ولد سنة 952هـ ، وعاش في القاهرة. (السخاوي، (4/6).

-علمه : من كبار العلماء بالدين والفنون. انزوى للبحث والتصنيف، في الحديث وشرحه ، واللغة، والتاريخ ، والقراءات ، والفقه ، والتفسير ، وكان قليل الطعام كثير السهر، فمرض وضعفت أطرافه، فجعل ولده تاج الدين محمد يستملي منه تآليفه. (الزركلي ،1992م، (204/6)).

-مؤلفاته : له نحو ثمانون مصنفا، منها الكبير والصغير والتام (الشوكاني ، (357/1))، والمطبوع نحو : كنوز الحقائق في الحديث، وشرح الشمائل للترمذي، واليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر.

والمخطوط نحو: الجواهر المضية في الآداب السلطانية، وسيرة عمر بن عبد العزيز ، وتيسير الوقوف على غوامض أحكام الوقوف ، والفتوحات السبحانية في شرح ألفية العراقي، والصفوة في مناقب آل البيت، والدر المنضود في ذم البخل ومدح الجود(المحبي ، 1284هـ ، (412/2-416)) ، وخليفة ،(1444/1) ،وما بعدها).

وأشهر كتبه هو : **فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير**(نشرته مكتبة التجارية الكبرى - مصر الطبعة: الأولى، 1356 ، عدد الأجزاء: 6 مع الكتاب: تعليقات يسيرة لماجد الحموي)، وهو شرح مطول على كتاب الجامع الصغير للإمام السيوطي ؛ حيث شرحه شرحا وافيا ، متعرضا للألفاظ ووجوه الإعراب وضبط الكلمات ، ومفسرا للأحاديث بالاستناد إلى أحاديث أخرى وآيات كريمة، ومستخرجا لأحكامه المتضمنة لها والمسائل الواردة فيها ، مورداً أقوال العلماء في ذلك **(** كحالة ، 1414هـ-1993م،(196/4)**)** .

ومن أبرز مميزات هذا المصنف :

1. كونُه شرحا مهما لكتابٍ موسُوعيٍّ ، بلغتْ عددُ أحاديثه أكثرَ من عشرة آلاف حديث.
2. نقلُه النصوص والآراء منْ مصادرَ لم تطبع بعدُ ، أو هي في عِداد المفقود ، كشرح العراقيّ على الترمذي-ط، وشرح تلميذِه الحافظ ابن حجر عليه أيضاً ، وتفسير ابن مردويه ، وتاريخ نيسابور للحاكم، وغيرِها الكثير.
3. تأخُّرُ زمَنِ المؤلِّف، ممَّا أتاحَ له الاطِّلاع على كثيرٍ من الشروح المُتقدِّمة ، مُورداً بذلك زياداتٍ على السيوطيّ لا يخَفَى على أحد مَدَى نفاستِها وتفرُّدِها.
4. التنبيهُ على اختلاف نُسخ (الجامع الصغير) من خلال رموز استخدمها.
5. العنايةُ بنقل كلام العُلماء في الحكم على الحديث من حيث الإجمال والتفصيل.

6. تميُّزُ أسلوبِ الشارح ومنهجِه من حيث قوة العبارة ، وجَودة الأسلوب ، وحُسن السبك . (ينظر/ منهجه في كتابه "فيض القدير" (ص3)).

-وفاته : توفى بالقاهرة سنة 1031 هـ (السخاوي ، 1412هـ-1996م ، (4/6)).

المبحث الأول : موقف المناوي من التنجيم :

المطلب الأول : تعريف التنجيم :

التنجيم لغة : مأخوذ من النجم، (ابن منظور، (4/6) .

واصطلاحاً : " الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية"، (ابن تيمية، (90/28)) ، بمعنى أن يربط المنجم ما يقع في الأرض، أو ما سيقع في الأرض بالنجوم بحركاتها، وطلوعها، وغروبها، واقترانها، وافتراقها وما أشبه ذلك.

ويقصد به معرفة حظوظ الناس ومستقبلهم ومصير حياتهم بحسب مواقع النجوم عند ولادتها، وهذا محض كذب وافتراء؛ فالغيب لا يعلمه إلا الله .

المطلب الثاني : موقف المناوي من التنجيم :

تكلم المناوي عن مسألة التنجيم في كتابه (فيض القدير) في عدة مواضع ، واشتمل كلامه على الأمور الآتية :

أ- حكم التنجيم وأقسامه :

- قال في شرح حديث : " (أخاف على أمتي من بعدي) في رواية بعدي بإسقاط من (ثلاثاً: ... وإيماناً بالنجوم) أي تصديقاً باعتقاد أن لها تأثيراً في العالم، ونكره ليفيد الشيوع فيدل على التحذير من التصديق بأي شيء كان من ذلك جزئياً أو كلياً مما كان من أحد ، فسمى علم النجوم وهو علم التأثير لا التسيير فإنه غير ضار (وتكذيباً بالقدر)(أبو يعلى، رقم (4135) ، وصححه الألباني ، رقم (1553)) ، أي إسناد أفعال العباد إلى قدرهم. (المناوي،(1/ 263)).

ثم نقل عن الغزالي أقسام التنجيم وذمه ، وعلة ذلك ، فقال -ما نصه- : " العلم لا يذم لعينه وإنما يذم في حق العباد؛ لأسباب ككونه مضراً بصاحبه أو غيره غالباً كعلم النجوم فإنه غير مذموم لذاته ؛ إذ هو قسمان : حسابي وقد نطق القرآن العزيز بأن علم تسيير الكواكب محبوب ﴿ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾

[الرحمن:5]، وأحكامي وحاصله يرجع إلى الاستدلال على الحوادث بالأسباب، وذلك يضاهي استدلال الطبيب بالنبض على ما يحدث من المرض وهو معرفة مجاري سنة الله في خلقه ، لكن ذمه الشرع ؛ لإضراره بأكثر الخلق حسماً للباب فإنه إذا ألقى إليهم أن هذه الآثار تحدث عند اقتران الكواكب أو تناظرها أو صعودها أو هبوطها أو غير ذلك وقع في نفوسهم أنها هي المؤثرة وأنها آلهة ؛ لكونها جواهر شريفة سماوية يعظم وقعها في القلوب فيبقى القلب ملتفتاً إليها ، ويرى الخير والشر منها ، وينمحي ذكر الله من قلبه ؛ إذ الضعيف يقصر نظره على الوسائط ، والعالم الراسخ مطلع على أن الشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره، وأن أفعالها وتأثيرها بأقداره وبمشيئته لا بقدرها فلا يتزلزل " .(الغزالي، 1995م، (33/1))". (المناوي،(1/ 263)).

وقال في موضع آخر: " قال منجم لعلي -كرم الله وجهه- لما قصد النهروان (تقع النهروان بين بغداد وواسط . وهي الآن على بعد ما يقارب 35 كم من بغداد عاصمة العراق، وتسمى اليوم أيضاً مدينة أمير المؤمنين أي علي ﷺ. الحموي ،1410هـ،(5/324-325)) : "لا تسر في موضع كذا وسر في موضع كذا" ، فقال: "ما كان محمد يعلم ما ادعيت ، اللهم لا طير إلا طيرك (قوله : "اللهم لا طير إلا طيرك" جزء من حديث رواه أحمد 1413هـ-1993م، (440/2) ح (7025) مرفوعا ، ولفظه (مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ قَالُوا:

يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا طَيْرَ إلا طَيْرُكَ ، وَلَا خَيْرَ إلا خَيْرُكَ)،والبزار (275/10) ، وذكره الهيثمي ، (180/5) ، وقال : " رواه أحمد والطبراني، وفيه: ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. "، ورواه البيهقي في " شعب الإيمان من حديث عبد الله بن عمرو موقوفاً : (من عرض له من هذه الطيرة شيء فليقل: اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا إله غيرك). وذكره الحافظ ابن حجر (372/11).

والطيرة نوعان: الأولى: من الشرك، وهي التشاؤم من المرئيات أو المسموعات، فهذه يقال لها طيرة، وهي من الشرك ولا تجوز. ثبت في الصحيح عن معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت: يا رسول الله! **إن منا قوماً يأتون الكهان؟ قال: فلا تأتوهم. قلت: منا قوم يتطيرون؟ قال: ذاك شيء يجده أحدكم من نفسه فلا يصدنكم)** [رواه مسلم 1374هـ-1955م، في "صحيحه" ، (17/5) ، كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، باب : تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحة]. فنهى النبي ﷺ أن تصد الطيرة العبد عما أراد، فهو في كل واحد من محبته للفأل وكراهته للطيرة، إنما يسلك مسلك الاستخارة لله، والتوكل عليه، والعمل بما شرع له من الأسباب، لم يجعل الفأل آمراً له، وباعثاً له على الفعل، ولا الطيرة ناهية له عن الفعل، وإنما يأتمر وينتهي عن مثل ذلك أهل الجاهلية الذين يستقسمون بالأزلام، وقد حرم الله الاستقسام بالأزلام في آيتين من كتابه، وكانوا إذا أرادوا أمراً من الأمور أحالوا به قداحاً مثل السهام أو الحصى، أو غير ذلك وقد علموا على هذا علامة الخير، وعلى هذا علامة الشر، وآخر غفل. فإذا خرج هذا فعلوا، وإذا خرج هذا تركوا، وإذا خرج الغفل أعادوا الاستقسام. ينظر /ابن تيمية، (29/28) ، و(65/23).

الثانية: مستثناة وهذه ليست من الطيرة الممنوعة، ولهذا جاء في الحديث الصحيح: (الشؤم في ثلاث: في المرأة، وفي الدار، وفي الدابة) [رواه البخاري، 2000م،(10/ 1045) ح (2793)، كتاب : الجهاد والسير، باب : باب ما يُذكَرُ مِن شُؤْم الفَرَس]، " ومن اعتقد أن رسول الله نسب الطيرة والشؤم إلى شيء من الأشياء على سبيل أنه مؤثر بذاته دون الله فقد أعظم الفرية على الله وعلى رسوله وضل ضلالا بعيدا... وبالجملة فإخباره بالشؤم أنه يكون في هذه الثلاثة ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها ، وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق منها أعيانا مشؤومة على من قاربها وسكنها وأعيانا مباركة لا يلحق من قاربها منها شؤم ولا شر، وهذا كما يعطي سبحانه الوالدين ولدا مباركا يربان الخير على وجهه ويعطى غيرهما ولدا مشؤوما نذلا يربان الشر على وجهه ، وكذلك ما يعطاه العبد ولاية أو غيرها فكذلك الدار والمرأة والفرس ، والله سبحانه خالق الخير والشر والسعود والنحوس فيخلق بعض هذه الأعيان سعودا مباركة ويقضى سعادة من قارنها وحصول اليمن له والبركة ويخلق بعض ذلك نحوسا يتنحس بها من قارنها وكل ذلك بقضائه وقدره كما خلق سائر الأسباب وربطها بمسبباتها المتضادة والمختلفة فكما خلق المسك وغيره من حامل الأرواح الطيبة ولذ بها من قارنها من الناس وخلق ضدها وجعلها سببا لإيذاء من قارنها من الناس والفرق بين هذين النوعين يدرك بالحس فكذلك في الديار والنساء والخيل فهذا لون والطيرة الشركية لون آخر " .

(ابن القيم ،257/2))، وما كان لعمر منجم ، وقد فتح بلاد كسرى وقيصر". (المناوي ،(264/1)).

وقال في شرح حديث : " ....(وإذا ذكرت النجوم) أي أحكامها ودلالتها وتأثيراتها.(فأمسكوا) عن الخوض فيها " (المناوي،(615/1)).

وقال أيضا: " (إنا) أي العرب وزعم أنه أراد نفسه ينافره السياق ويأباه. قوله : (أمة) جماعة عرب (أمية) أي : باقون على ما ولدتنا عليه أمهاتنا من عدم القراءة والكتابة ثم بين ذلك بقوله : (لا نكتب) أي : لا يكتب فينا إلا الفرد النادر قال اللّه تعالى: ﴿ **هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ**

﴾ [الجمعة : 2]، (ولا نحسب) -بضم السين- أي: لا نعرف حساب النجوم وتسييرها ؛ فالعمل بقول المنجمين ليس من هدينا، بل إنما ربطت عبادتنا بأمر واضح وهو رؤية الهلال فإنا نراه مرّة لتسع وعشرين وأخرى لثلاثين ، وفي الإناطة بذلك دفع للحرج عن العرب في معاناة ما لا يعرفه منهم إلا القليل، ثم استمر الحكم بعدهم وإن كثر من يعرف ذلك" . (المناوي ، (447/1)).

يرى الباحث أن ما ذهب إليه المناوي من بيان حكم التنجيم كان موافقا فيه لقول جمهور السلف ؛ فالتنجيم نوع من السحر والكهانة وهو محرم، لأنه مبني على أوهام لا حقيقة لها، وليس على اليقين والحقائق العلمية التي لا جدال فيها .

ويعتبر التنجيم صورة من صور ادعاء علم الغيب وهو مناف للتوحيد ، قال البخاري في "صحيحه"، كتاب: بدء الخلق : " باب في النُّجوم . وقال قتادةُ:

﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ۖ﴾ [الملك: 5]: خَلقَ هذه النجوم لثلاثٍ: جعلها زينةً للسماء، ورجوماً للشياطين، وعلاماتٍ يُهتدَى بها، فمن تأولَ فيها بغير ذلكَ أخطأ وأضاعَ نصيبهُ وتكلف ما لا علم لهُ به". (البخاري ، (1168/1)).

وذكر الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" أن عبد بن حميد وصل هذا الأثر من طريق شيبان (هو شَيْبَانُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمن التَّمِيمِي مولاهُم النَّحْوِي ، أبو مُعَاوِيَة البَصْرِي المُؤدّب. سكن الكوفة ، ثم انتقل إلى بغداد، ثقة صاحب كتاب، يقال : أنه منسوب إلى "نحوة" بطن من الأزد ، لا إلى علم النحو ، توفي سنة 164هـ ابن حجر ، 1325هـ (424/1))، عن قتادة به ، وزاد في آخره :

" وإن ناساً جهلة بأمر الله قد أحدثوا في هذه النجوم كهانة: من غرس بنجم كذا كان كذا ، ومن سافر بنجم كذا كان كذا، ولعمري ما من النجوم نجم إلا ويولد به الطويل والقصير والأحمر والأبيض والحسن والدميم، وما علم هذه النجوم وهذه الدابة وهذا الطائر شيء من هذا الغيب" انتهى.

وبهذه الزيادة تظهر مناسبة إيراد المصنف ما أورده من تفسير الأشياء التي ذكرها من القرآن وإن كان ذكر بعضها وقع استطراداً والله أعلم.

قال الداودي (هو : الْإِمَامُ الْعَلامَةُ، الْوَرِعُ، الْقُدْوَةُ، جَمَالُ الْإِسْلَامِ، مُسْنِدُ الْوَقْتِ أَبُو الْحَسَنِ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ مُعَاذٍ الدَّاوُدِيُّ، الْبُوشَنْجِيُّ. مَوْلِدُهُ فِي رَبِيعٍ الْآخَرِ سَنَةَ أَ374هـ . كَانَ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْكِبَارِ ثِقَةً، عَابِدًا، مُحَقِّقًا، دَرَّسَ وَأَفْتَى، وَصَنَّفَ وَوَعَظَ. تُوُفِّيَ بِبُوشَنْجَ فِي شَوَّالٍ، سَنَةَ467هـ. وَبُوشَنْجُ بِشِينٍ مُعْجَمَةٍ - وَقِيلَ: أَوَّلُهُ فَاءٌ -: بَلْدَةٌ عَلَى سَبْعَةِ فَرَاسِخَ مِنْ هَرَاةَ. الذهبي ،1427هـ-2006م، (561/13)):

" قول قتادة في النجوم حسن، إلا قوله: "أخطأ وأضاع نفسه" فإنه قصر في ذلك، بل قائل ذلك كافر " انتهى. ولم يتعين الكفر في حق من قال ذلك، وإنما يكفر من نسب الاختراع إليها، وأما من جعلها علامة على حدوث أمر في الأرض فلا ". (ابن حجر، (437/6)).

إن كفر من نسب الاختراع إلى النجوم ، هو محل إجماع عند المسلمين ، وأما من جعلها علامة على حدوث أمر في الأرض ، وهو الاستدلال على الحوادث الأرضية بمسير الكواكب واجتماعها وافتراقها ونحو ذلك ، ويقول : إن ذلك بتقديرها، فلا ريب في تحريم ذلك ، ولكن في تكفيره اختلاف، والذي ذهب إليه المحققون من أهل السنة والجماعة هو القطع بتكفيره ؛ لأنه ادعى علم الغيب الذي استأثر الله بعلمه بما لا يدل عليه ، والله أعلم. (يراجع / ابن عثيمين ، (ص441-442)).

وكما أن التنجيم نوع من السحر والكهانة، فهو أيضاً سبب للأوهام والانفعالات النفسية التي ليس لها حقيقة ولا أصل، فيقع الإنسان في أوهام، ومتاهات لا نهاية لها. ومن هنا كان نقل المناوي عن رد علي ﷺ على

منجم قائلا له لما قصد النهروان: " لا تسر في موضع كذا وسر في موضع كذا ، فقال: ما كان محمد يعلم ما ادعيت ، اللهم لا طير إلا طيرك، وما كان لعمر منجم، وقد فتح بلاد كسرى وقيصر".

وقد كان العرب في الجاهلية يتشاءمون بالأنواء ويتفاءلون بها، فبعض النجوم يقولون: هذا نجم نحس لا خير فيه، وبعضها بالعكس يقولون: هذا نجم سعود وخير، ولهذا إذا أمطروا قالوا: مطرنا بنوء كذا، ولا يقولون: مطرنا بفضل الله ورحمته، مع أن النجم ليس سبباً للمطر، ألسنا نجد هذا النوء بعينه سنة يكون فيه مطر وفي سنة أخرى لا يكون فيه مطر؟! ونجد السنوات تمر بدون مطر مع وجود النجوم الموسمية التي كانت كثيراً ما يكون في زمنها الأمطار، فالنوء لا تأثير له، فقولنا: طلع هذا النجم كقولنا: طلعت الشمس فليس له إلا طلوع وغروب، والنوء وقت تقدير وهو يدل على دخول الفصول فقط. (ينظر / النووي (2،51) ، وابن عثيمين المجلد الثانيhttp://iswy.com).

وأيضا فقد أحسن في بيان أقسام علم التنجيم ؛ وهو ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

الأول : ما هو كفر بالإجماع ، وهو القول بأن الموجودات في العالم السفلي مركبة على تأثير الكواكب والروحانيات، وأن الكواكب فاعلة مختارة ، وهذا هو قول الصابئة المنجمين الذين بعث إليهم إبراهيم ، وقد كانوا يعظمون الشمس والقمر والكواكب تعظيماً بحيث يسجدون لها ، ويسبحونها تسابيح معروفة في كتبهم ، ويدعونها دعوات لا ينبغي إلا لخالقها وفاطرها وحده لا شريك له ، ويبنون لكل كوكب هيكلاً أي موضعا لعبادته ، ويصورون فيه ذلك الكوكب ،ويتخذونه لتعظيمه ، ويزعمون أن روحانية ذلك الكوكب تنزل عليهم وتخاطبهم وتقضي حوائجهم . وتلك الروحانيات هي الشياطين تنزلت عليهم وخاطبتهم وقضت حوائجهم ، وقد صنف بعض المتأخرين في هذا الشرك مصنفا. (ابن عبد الوهاب ، (ص387)).

الثاني : علم يستدل به على الحوادث الأرضية بمسير الكواكب واجتماعها وافتراقها ونحو ذلك، فيقول : إن ذلك بتقديرها ، فلا ريب في تحريمه ، فيستدل مثلا باقتران نجم كذا بنجم كذا على أنه سيحدث كذا وكذا ، ويستدل بولادة الإنسان في هذا النجم على أنه سيكون سعيداً، وفي غيره سيكون شقياً ، وهو تكذيب لقوله تعالى:

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ النمل:65]، وهذا من أقوى أنواع الحصر ؛ لأنه جاء بأسلوب النفي والاستثناء، فإذا ادعى علم الغيب فقد كذب القرآن.

والحوادث الأرضية ليس للنجوم بها علاقة ، ولهذا جاء في صحيح البخاري ، كتاب : الأذان ، باب : باب يَستقبِلُ الإمامُ الناسَ إذا سَلَّمَ (290/1) ح (837) عن زيد بن خالد الجهني مرفوعا : (من قال مُطِرْنا بفَضلِ اللهِ وَرحمتهِ فذلكَ مُؤمِنٌ بي وَكافرٌ بالكوكبِ، وَأَمّا مَن قال: بِنَوءِ كذا وكذا فذلكَ كافرٌ بي ومؤمنٌ بالكوكب)؛ فالنجوم لا تأتي بالمطر ولا بالرياح ،ومنه نعرف خطأ من يقول: إذا طلع النجم كذا ازداد هبوب الرياح.

فالتنجيم بهذا المعنى اتفق العلماء على حرمته (الهيتمي (3/1). وصناعة التنجيم التي مضمونها الأحكام والتأثير وهو الاستدلال على الحوادث الأرضية بالأحوال الفلكية ، والتمزيج بين القوى الفلكية والقوابل الأرضية صناعة محرمة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة ، بل هي محرمة على لسان جميع المرسلين في جميع الملل.

الثالث : تعلم منازل الشمس والقمر أو علم يستدل به على الجهات والأرقام فهذا جائز ، وقد يكون واجباً كما قال الفقهاء : " إذا دخل وقت الصلاة يجب على الإنسان أن يتعلم علامات القبلة من النجوم والشمس والقمر" . قال تعالى :﴿وَعَلَامَاتٍ ۚ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل : 16]. (ابن عثيمين ، (185/2) بتصرف يسير، وفالح ، 1417هـ-1997م ، (ص101-102)).

قال الخطابي : " أمَّا علمُ النجوم الذي يُدْرك من طريق المشاهدةِ والخبر الذي يُعرف به الزوال وتعلُّم جهة القبلةِ فإنَّه غير داخل فيما نُهِي عنه؛ وذلك أن معرفة رصد الظل ليس شيئا بأكثر من أن الظل مادام متناقصا ، فالشمس بعد صاعدة نحو وسط السماء من الأفق الشرقي ، وإذا أخذ في الزيادة فالشمس هابطة من وسط السماء نحو الأفق الغربي . وهذا علم يصح دركه بالمشاهدة.

إلا أن أهل هذه الصناعة قد دبروها بما اتخذوا له من الآت التي يستغني الناظر فيها عن مراعاة مدته ومراصدته، وأما ما يستدل به من النجوم على جهة القبلة فإنها كواكب رصدها أهل الخبرة بها من الأئمة الذين لا نشك في عنايتهم بأمر الدين ،ومعرفتهم بها وصدقهم فيما أخبروا به عنها .مثل أن يشاهدوها بحضرة الكعبة ،ويشاهدوها على حال الغيبة عنها ، فكان إدراكهم الدلالة منها بالمعاينة وادراكنا ذلك بقبول خبرهم ؛ إذ كانوا غير متهمين في دينهم، ولا مقصرين في معرفته".

(الخطابي ، (230/4)).

ج-المنجم كاهن ، والكاهن ساحر ، والساحر كافر ، والنهي عن تعلم علم النجوم :

قال المناوي : " (تعلموا من النجوم) أي من علم أحكامها (ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر) فإن ذلك ضروري لا بد منه سيما للمسافر (ثم انتهوا) فإن النجامة تدعو إلى الكهانة ، والمنجم كاهن ، والكاهن ساحر ، والساحر كافر في النار ، كذا لله علي -كرم اللّه وجهه-،

قال ابن رجب: "والمأذون في تعلمه علم التسيير لا علم التأثير فإنه باطل محرم قليله وكثيره، وفيه ورد الخبر الآتي : (من اقتبس شعبة من النجوم إلخ)(رواه أبو دواد في "سننه"، ح(3905) ، وحسنه الألباني في "صحيح سنن أبي داود" رقم (3905)) ، وأما علم التسيير فتعلم ما يحتاج إليه من الاهتداء ومعرفة القبلة والطرق جائز عند الجمهور بهذا الخبر" . قال ابن رجب: " وما زاد عليه لا حاجة إليه ؛ لشغله عما هو أهم منه، وربما أدى تدقيق النظر فيه إلى إساءة الظن بمحاريب المسلمين كما وقع من أهل هذا العلم قديماً وحديثاً، وذلك يفضي إلى اعتقاد خطأ السلف في صلاتهم وهو باطل" .

(فائدة) قال الزمخشري: "كان علماء بني إسرائيل يكتمون غلمان عن أولادهم: النجوم والطب؛ لئلا يكونا سبباً لصحبة الملوك فيضمحل دينهم (الزمخشري ، 1992م ، (ص57))". (المناوي (696/2)).

وضعف إسناد ابن مردويه في التفسير (خط في كتاب النجوم عن عمر) بن الخطاب ﷺ(ذكره السيوطي ، 1971م، (391/11))، قال عبد الحق:

"وليس إسناده مما يحتج به " ، وقال ابن القطان: " فيه من لا أعرف" اهـ ، لكن رواه ابن زنجويه من طريق آخر..."(السيوطي ،(337/3)).

وقال في شرح حديث : " (ثلاثة من أعمال الجاهلية لا يتركهن الناس)(ذكره السيوطي، 1426هـ-2005م، (161/4) ح (10830)، وقريب منه ما رواه مسلم (197/6) ح (2114)، كتاب : الجنائز ، باب : التشديد في النياحة): أي أهل الإسلام ... (وقولهم مطرنا بنوء كذا وكذا) أي بالنجم الفلاني من النجوم الثمانية والعشرين سمي نوءاً ؛ لأنه إذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق ينوء نوءاً، فيعتقدون أن المطر هو فعل النجم.

قال الحليمي (هو : أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد الحليمي نسبة إلى جده حليم ، الفقيه الشافعي من كبار شيوخ البيهقي ، ولد عام 338هـ ، وتوفي سنة 403هـ الذهبي ،(231/17-232) ، والسبكي ، 1383هـ-1964م ، (333/4-343)) : " أما القول بأنه قد يكون لبعضها بعض اتصال يمتزج منه طبائعها أي تتأذى بتلك الطبائع بالمجاوزة إلى الجو ويوصله الجو بمجاوزته الأرض إلى الأرض فيكون سبباً لآثار تحدث في الأجسام الأرضية فهذا قد يكون إلا أن تلك الآثار أفعال للّه لا للكواكب فتنقل الكواكب، وتبدل أحوالها

مواقيت لأقضية اللّه ، كجعله تحول الشمس ميقاتاً للصلاة إلى هنا كلامه". (فيض القدير (423/3)).

ج- جزاء من تعلم علم التنجيم :

قال : " (رب معلم حروف أبي جاد دارس في النجوم) أي يتلو علمها ويقرر درسها . (ليس له عند اللّه خلاق) أي حظ ولا نصيب .

(يوم القيامة) الذي هو يوم الجزاء وأعطى كل ذي حظ حظه ؛ لانشغاله بما فيه اقتحام خطر وخوض جهالة ، وأقل أحواله أنه خوض في فضول لا يعني وتضييع للعمر الذي هو أنفس بضاعة الإنسان بغير فائدة، وذلك غاية الخسران ، وهذا محمول على علم التأثير لا التسيير كما سلف . ويجيء جمعاً بين الأدلة ، وقد ورد النهي عن تعليم الصبيان حروف أبي جاد وذكر أنها من هجاء جاد، والنهي للكرامة لا للتحريم؛ إذ لا ضرورة في تعلمها ، وعن ابن عباس:" أن أول كتاب أنزل من السماء أبو جاد" .

* - (طب) (الطبراني ،(41/11) ، وكذا الديلمي (الديملي ،1406هـ رقم (3250) (عن ابن عباس) قال الهيثمي: "فيه خالد بن يزيد العمري وهو كذاب" (الهيثمي، (200/5)، ورواه عنه أيضاً حميدة بن زنجويه بلفظ : رب ناظر في النجوم ومتعلم حروف أبي جاد ليس له عند اللّه خلاق" . (المناوي ،(23/4)).

وقال أيضاً :" (من اقتبس) أي تعلم من قبست منه العلم، واقتبست من الشيء، إذا تعلمته والقبس شعبة من النار، واقتباسها الأخذ منها (علماً من النجوم) أي من علم تأثيرها لا تسييرها فلا يناقض ما سبق من خبر (تعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر) ، وقد مر التنبيه على طريق الجمع .

(فقد اقتبس شعبة) أي قطعة (من السحر) المعلوم تحريمه ثم استأنف جملة أخرى بقوله : (زاد ما زاد) يعنى كلما زاد من علم النجوم زاد له من الإثم مثل إثم الساحر، أو زاد اقتباس شعب السحر ما زاده اقتباس علم النجوم، ومن زعم أن المراد زاد النبي ﷺ على ما رواه ابن عباس عنه في حق علم النجوم فقد تكلف، ونكر علماً للتقليل ، ومن ثم خص الاقتباس ؛ لأن فيه معنى العلة ومن النجوم صفة علماً وفيه مبالغة، ذكره الطيبي؛ وذلك لأنه يحكم على الغيب الذي استأثره اللّه بعلمه فعلم تأثير النجوم باطل محرم ، وكذا العمل بمقتضاه كالتقرب إليها بتقريب القرابين لها كفر، كذا قاله ابن رجب. (ابن رجب ، (79/2).

(تنبيه) قال بعض العارفين: أصناف حكماً عقلاء السالكين إذا حاولوا جلب نفع أو دفع ضر لم يحاوله بما يجانسه من الطبائع بل حاولوه بما هو فوق رتبته من عالم الأفلاك مثلاً التي رتبتها غالبة رتب الطبائع ، ومستولية عليها ، فحاولوا ما يرمونه من أمر ظاهر لتلك بما هو أعلى منه كالطلاسم واستنزال الروحانيات المنسوبة عندهم للكواكب ، وهذا الاستيلاء الروحاني الفلكي الكوكبي على عالم الطبيعة هو المسمى علم السيميا وهو ضرب من السحر ؛ لأنه أمر لم يتحققه الشرع ولا يتم ولا يتحقق مع ذكر اللّه عليه ، بل يبطل ويضمحل اضمحلال السراب عند غشيانه (السيميا هو: عبارة عما يركب من خواص أرضية ، مثل دهن أو مائعات أو كلمات خاصة، والتي تسيطر على وهم الأفراد . القرافي، 2010م، (ص201) .

وحقيقة هذا العلم أنه أمر من أمر الله أظهر آثاره في العالم الأرضي على سبيل أسماء وأرواح خبيثة من مواطن الفتن في العلويات من النيرات والكواكب والصور، ، وما أبداه منه في علوم وأعمال لا يثبت شيء منه مع اسمه تعالى، بل يشترط في صحته إخلاؤه عن اسم الله وذكره والقيام بحقه وصرف التحنثات والوجهة إلى ما دونه؛ فهو لذلك كفر موضوع فتنة من الله لمن شاء أن يفتنه به، حتى كانت فتنة اسم السيميا من هدى الاسم بمنزلة اسم اللات والعزى من هداية اسم الله العزيز، ولله كلية الخلق والأمر هدى وإضلالاً. ينظر / البقاعي ، 1996م ، نظم الدرر ، (204/1))، والى نحوه يشير هذا الخبر.

* - (حم د) في الطب (هـ) في الأدب (عن ابن عباس) وقال النووي في "رياضه" -بعد عزوه لأبي داود- :

"إسناده صحيح" ، فرمز المصنف لحسنه فقط تقصير ؛ قال الذهبي في "المهذب": " حديث صحيح " ، وقال في (الكبائر): " رواه أبو داود بسند صحيح" ". (المناوي، (104/6)).

وأما ما نقله المناوي من أثر ابن عباس في النهي عن تعلم حروف أبي جاد فتعلمها لمن يدعي بها معرفة علم الغيب وهو الذي يسمى علم الحرف غير جائز ، ولا زال بعض العلماء ينظرون إلى حروف أبي جاد المعروف ؛ حيث يأخذون اسم الرجل واسم والدته ثم يقسمونه على عدد معلوم ثم يقولون له : إنه سيحدث لك مثل هذا أو ذاك ، ومعلوم أن هذه من ادعاء علم المغيبات التي اختص الله بها نفسه ، وكتابة أبي جاد -هنا- وتعلمها مِن قِبَل المنجمين والكهان؛ لمعرفة ارتباطها بسير النجوم بدعوى أنَّه يستدل بها على الحوادث الأرضية محرم.

أما تعليمها للتهجي وحساب الجمل(الأزهري ،1384هـ-1964م، (89/5)) فلا بأس بذلك. (يراجع/ سليمان بن عبد الوهاب ، (ص385)). كقول حافظ الحكمي في آخر منظومته سلم الوصول:

أَبْيَاتُهَا يُسْرٌ بعدِّ الجُمَّلَ

(أي: عدة أبيات المنظومة تساوي مجموع رمز حروف كلمة "يسر" وفق رموز الحروف الأبجدية المعروفة؛ فالباء بـ10، والسين بـ60، والراء بـ200= مجموعها 270 بيتا، وواضح أن عدد الأبيات في مجموعها 290 بيتا لا 270 بيتا. والناظر في خاتمة الكتاب لحكمي،(2/ 632) يجد أن المؤلف قد نظم الشطر الأول من هذا البيت بأسلوب آخر أكثر وضوحا، حيث جعله هكذا: "أبياتها المقصود "يسر" فاعقل"، ويعني بالمقصود: الأبيات التي عرض فيها الأحكام والمسائل، فإذا نحن حذفنا أبيات المقدمة الأولى والأبيات الأخيرة من الخاتمة وهي 20 بيتا، سنجد أن عددها 270 بيتا).

تأريخها الْغُفْرَانُ فَافْهَمْ وَادْعُ لِي.

(أي مجموع رموز حروف كلمة "الغفران"؛ فالألف بـ1، واللام بـ30، والغين بـ1000، والفاء بـ80، والراء بـ200، والألف الثانية بـ1، والنون بـ50= مجموعها 1362 هـ، وهو تاريخ نظمها والانتهاء من تسويدها).

المبحث الثاني : موقف المناوي من الكهانة :

نظرا للعلاقة بين التنجيم والكهانة ؛ إذ كلاهما مبني على الدجل ، وأكل أموال الناس بالباطل ، وإدخال الهموم والغموم عليهم وما أشبه ذلك ، ولبيان خطرهما على المسلمين فهذا ينبني على شيوع هذا الأمر بين الناس فقد يكون في بعض البلاد لا أثر للتنجيم عندهم ولا يصدقون به، ولكن الكهانة منتشرة بينهم فتكون أخطر ، وقد يكون الأمر بالعكس . لكن من حيث واقع الكهانة والتنجيم فإن الكهانة أخطر؛ إذ لا يزال يزعم بعض الخرافيين يرشدون الناس إلى ما يريدون.

(يراجع / ما ذكره البيحاني، 1410هـ ، (ص268-296)).

وقد سبق بيان أن الكهانة كالتنجيم في دعوى علم الغيب، وفي منافاة التوحيد ، وقد تكلم الحافظ المناوي على مسألة الكهانة في عدة مواضع ، واشتمل كلامه على مطلبان هما :

المطلب الأول : تعريف الكهانة والكاهن :

نقل المناوي عن الراغب (هو أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني الملقب بالراغب ، من كبار علماء العربية ، من أشهر مصنفاته : (المفردات- ط) ، اختلف في سنة مولده وسنة وفاته على أقوال عدة ، أقربها بالنسبة للوفاة عام 502هـ الذهبي ، (121-120/18) ، والسيوطي ، 1384هـ-1964م، وخليفة ،(271/1))، ما نصه : " العرافة مختصة بالأمور الماضية ، والكهانة بالحادثة وكان ذلك في العرب كثيرا، (الراغب ، (78/3) ، وآخر من روى عنه الأخبار العجيبة سطيح (سطيح الكاهن ، الربيع النسّائي الذئبيّ من ذريّة ذئب بن جحن. قيل: إنه كان يسكن الجابية، وقيل: مشارف الشام وهي القُرَى التي بين بلاد الشام وجزيرة العرب، سُمّيت بذلك ؛ لإشرافها على السواد. رُوِيَ أنه عاش سبعَمائةِ سنةٍ وأدركَ الإسلامَ فلم يسلم. ينظر/ الصفدي، 2000م،

(69/2))،وسواد بن قارب(سَوَاد بن قارب الدَّوْسِيّ. كان شاعراً ثم أَسلم، له صحبة ، وداعبه عمر يوماً فقال: ما فعلتْ كهانَتُك يا سواد؟ فغضب وقال: ما كنّا عليه يا عمرُ من جاهليّتنا وكُفْرنا شرٌّ من الكهَانة، فما لك تعيّرني بشيء تُبْتُ منه وأرجو من الله العفوَ عنه؟ ابن عبد البر ، 1328هـ ، (233/1)، وابن حجر، 1995م،(181/3)) " .

- وقال في شرح حديث : " (من أتى عرافاً أو كاهنا) وهو من يخبر عما يحدث ، أو عن شيء غائب، أو عن طالع أحد بسعد ، أو نحس ، أو دولة، أو محنة ، أو منحة".(المناوي(490/5)).

قال ابن عثيمين -مفصلا لتعريف الكهانة بأنها : "فعالة مأخوذة من التكهن وهو التخرص والتماس الحقيقة بأمور لا أساس لها ، وكانت في الجاهلية صنعة لأقوام تتصل بهم الشياطين وتسترق السمع من السماء ، وتحدثهم به ، ثم يأخذون الكلمة التي نقلت إليهم من السماء بواسطة هؤلاء الشياطين ،ويضيفون إليه من القول ثم يحدثون بها الناس ، فإذا وقع الشيء مطابقاً لما قالوا اغتر بهم الناس ،واتخذوهم مرجعا في الحكم بينهم ، ولهذا نقول الكاهن هو : الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل. (ينظر / ابن عثيمين ، (86/2)).

سُئِل رسولُ اللهِ ﷺ عنِ الكُهَّانِ فقال : (**ليسوا بشيءٍ . قالوا : يا رسولَ اللهِ ! فإنَّهم يُحدِّثونَ بالشَّيءِ فيكونُ حقًّا. فقال رسولُ اللهِ : تلكَ الكلمةُ مِن الحقِّ يخطَفُها الجِنِّيُّ فيَقُرُّها في أُذُنِ وليِّه قَرَّ الدَّجاجةِ فيخلِطونَ فيها مِئةَ كَذْبَةٍ**).

(رواه الطبراني ، 1415هـ-1995م،في "المعجم الأوسط"، (207/1) ، وصححه الألباني 1392هـ ، في تخريجه لشرح الطحاوية، رقم (502)).

المطلب الثالث : حكم الكهانة ، وما ورد في ذم إتيان الكاهن وحالات ذلك :

* قال المناوي في شرح حديث : " (ليس منا من تطير ولا من تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له) ؛ لأن ذلك فعل الجاهلية، زاد البزار : (ومن أتى كاهناً وصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد) .

-(طب) (الطبراني (162/18)(355) ، باختلاف يسير) ، وكذا البزار (البزار،(52/9) (3578)، (عن عمران بن حصين) قال المنذري: " إسناد الطبراني حسن ، وإسناد البزار جيد" ،(المنذري (17/4)، وقال الهيثمي(الهيثمي،(201/5): " فيه إسحاق بن الربيع العطار وثقة أبو حاتم وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات، ورواه في " الأوسط" عن ابن عباس ، ورمز المصنف لحسنه". (المناوي، (490/5)).

(فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل اللّه على محمد) من الكتاب والسنة وصرح بالعلم تجريداً، وأفاد بقوله: (فصدقه) أن الغرض إن سأله معتقداً صدقه، فلو فعله استهزاء معتقداً كذبه فلا يلحقه الوعيد، ثم إنه لا تعارض بين ذا الخبر وما قبله ؛ لأن المراد إن مصدق الكاهن إن اعتقد أنه يعلم الغيب كفر ، وإن اعتقد أن الجن تلقي إليه ما سمعته من الملائكة وأنه بإلهام فصدقه من هذه الجهة لا يكفر .

* - (حم ك عن أبي هريرة) قال الحاكم: "على شرطهما" ، وقال الحافظ العراقي في "أماليه" : "حديث صحيح" ، ورواه عنه البيهقي في "السنن" فقال الذهبي: "إسناده قوي"(وقال الشيخ ابن عثيمين ، (183/2) : " ورواه الطبراني في "الأوسط" بإسناد حسن من حديث ابن عباس ﷺ ، دون قوله : (**ومن أتى**) إلى آخره فيكون هذا مقوياً للأول")". (المناوي ، (30/6)).

* وقال في شرح حديث : (من أتى كاهناً فصدقه بما يقول أو أتى امرأة حائضا) أي جامعها حال حيضها (أو أتى امرأة في دبرها) قال الطيبي (هو الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي ، علامة مشهور صاحب شرح المشكاة وغيره ، وتوفي سنة 743هـ ابن حجر ،1349هـ، (157-156/2) ، والشوكاني ،(230-229/1)): " أتى: لفظ مشترك بين المجامعة وإتيان الكاهن (فقد بريء مما أنزل على محمد) ﷺ، قال الطيبي: "تغليظ شديد

ووعيد هائل كيف لم يكتف بكفره بل ضم إليه بما أنزل على محمد ﷺ ، وصرح بالعلم ؛ تجريداً ، والمراد بالمنزل الكتاب والسنة أي من ارتكب هذه المذكورات فقد بريء من دين محمد ﷺ بما أنزل عليه ، وفي تخصيص المرأة المنكوحة في دبرها دلالة على أن إتيان الأجنبية سيما الذكران أشد نكيراً وفي تقديم الكاهن عليهما ترقٍّ من الأهون إلى الأغلظ " اهـ

وقال المظهر (هو محمود بن محمد بن العباس بن أرسلان أبو محمد العباسي مظهر الدين الخوارزمي ، صاحب (الكافي) في الفقه من أهل خوارزم ، فقيها محدثا مؤرخا ، له تاريخ خوارزم ، ولد بخوارزم في سنة 472هـ، وتوفي بها عام 568هـ ابن هداية الله ، 1402هـ-1982م، (39/3)) : " المراد أن من فعل هذه المذكورات واستحلها فقد كفر ومن لم يستحلها فهو كافر النعمة على ما مر غير مرة، وليس المراد حقيقة الكفر وإلا لما أمر في وطء الحائض بالكفارة كما بينه الترمذي وغيره، واعلم أن إتيان الكاهن شديد التحريم حتى في الملل السابقة ، قال في السفر الثاني من التوراة: " لا تتبعوا العرافين والقافة (القافة: يقال: قافَ أثَره يقُوفُه قَوْفاً، واقتافَ أثره اقتِيافاً: إذا تَبِع أثره. ومنه قيل للذي ينظر إلى شَبَه الوَلد بأبيه قائف، وجمعُه القافة ، ومصدرُه القيافة. ينظر / ابن منظور ، (57/4).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " القافة التي هي استدلال بالشبه على النسب إذا تعذر الاستدلال بالقرائن؛ إذ الولد يشبه والده في الخرص" . (ابن تيمية ،(294/20)) ولا تنطلقوا إليهم ولا تسألوهم عن شيء لئلا تتنجسوا بهم، وفي الثالث من تبعهم وضل بهم أنزل به غضبي الشديد وأهله من شيعه"اهـ(ذكره البقاعي في "نظم الدرر" (181/1)).

- وقال في معنى قوله : (من أتى كاهناً فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدقه بما قال كفر) (رواه الطبراني في "الأوسط" (90/3) ، والمنذري ، 1996م، (18/4) ح (4611) وضعفه، وذكره الهيثمي (206/5) ، وقال : " رواه الطبراني في الأوسط، وفي رواية عنده أيضاً: (فَّانْ آمَنَ بِمَا يَقُولُ) مكان: (فَصَدَّقَهُ)، وفيه: سليمان بن أحمد الواسطي، وهو متروك" . وهذا الحديث - لو ثبت – لكان نصا في المسألة لكن ما تقدم من الأحاديث التي شرحها المناوي في هذا الباب يشهد له) تمسك به الخوارج على أصولهم الفاسدة في التكفير بالذنوب ، ومذهب أهل السنة أنه لا يكفر فمعناه قد كفر النعمة أي سترها ، فإن اعتقد صدقه في دعواه الاطلاع على الغيب كفر حقيقة على ما مر بسطه".(المناوي،(31/6)).

ما ذهب إليه المناوي من حكم الكهانة وحكم إتيان الكاهن وافق فيه السلف ؛ إذ الأصل في الكهانة استراق الجن السمع من كلام الملائكة فتلقيه في أذن الكاهن ، وهم كما قال الخطابي :

" الكهان فيما علم بشهادة الامتحان ؛ قوم لهم أذهان حادة ،ونفوس شريرة ،وطبائع نارية ، فهم يفزعون إلى الجن في أمورهم ، ويستفتونهم في الحوادث ، فيلقون إليهم الكلمات ". (نقله عنه الحافظ ابن حجر ، (217/10) ، ولم أقف عليه فيما رجعت إليه من كتبه).

والذي يأتي إلى الكاهن ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يأتي إلى الكاهن فيسأله من غير أن يصدقه، فهذا محرم ، وعقوبة فاعله أن لا تقبل له صلاة أربعين يوماً .

القسم الثاني: أن يأتي إلى الكاهن فيسأله ويصدقه بما أخبر به، فهذا كفر بالله؛ لأنه صدقه في دعوى علمه الغيب، وتصديق البشري دعوى علم الغيب تكذيب لقول الله :

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾

[النمل:65]، ولهذا جاء في الحديث الصحيح الذي شرحه المناوي :(**من أتى كاهناً فصدقه بما يقول : فقد كفر بما نزل على محمد ﷺ**) . وعلى الإنسان أن يتوب منه ويرجع إلى الله، وإلا مات على الكفر.

القسم الثالث: أن يأتي إلى الكاهن فيسأله ليبين حاله للناس ، وإنها كهانة وتمويه وتضليل ، وهذا لا بأس به، ودليل ذلك عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ : **قَالَ النَّبِي ﷺ لِابْنِ صَيَّادٍ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا. قَالَ: الدُّخُّ. قَالَ : اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ. قَالَ عُمَرُ : ائْذَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. قَالَ : دَعْهُ، إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلاَ تُطِيقُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلاَ خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ**". (رواه البخاري ، (2440/6) ح (6618) ، كتاب : القدر ، باب : يحول بين المرء وقلبه).

وما شرحه الحافظ المناوي من ذم الكهنة مما استشهد به من أحاديث صحيحة اتفقت ألفاظها على الوعيد إلا حديث مسلم ؛ إذ جاء فيه : (لم تقبل له صلاة أربعين ليلة) ، وفي الحديث الآخر عند الطبراني : (من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد برئ مما أنزل على محمد)، و بيان الحالين كما في الحديث الآخر الذي ذكره الحافظ المناوي، وهو وإن لم يصح فالأحاديث المتقدمة تشهد له ؛ لأن الحديث الذي فيه الوعيد جاء تارة بعدم قبول الصلاة أربعين ليلة ليس فيه ذكر تصديق الكهان، والأحاديث التي فيها إطلاق الكفر مقيدة بتصديقه .

وأما عن موقف المناوي من الرد على الخوارج في مذهبها بتكفير مرتكب الكبيرة وعلاقتها بالكهانة؛ فقد أجاد فيه؛ إذ إن أكثرية الخوارج (ذهبت الإباضية إلى أن مرتكبي الذنوب كفار كفر نعمة وليس كفر ملة، ومع ذلك يحكمون على صاحب المعصية بالنار إذا مات عليها، ويحكمون عليه في الدنيا بأنه منافق ، ويجعلون النفاق مرادفا لكفر النعمة ، ويسمونه منزلة بين المنزلتين أي بين الشرك والإيمان ، وأن النفاق لا يكون إلا في الأفعال لا في الاعتقاد . نقلا عن معمر، 1396هـ-1976م، (ص315) .

وهذا قلب لحقيقة النفاق ؛ إذ المعروف أن المنافقين الذين كانوا على عهد النبي ﷺ كان نفاقهم في الاعتقاد لا في الأفعال ، فإن أفعالهم كانت في الظاهر كأفعال المؤمنين) يكفرون مرتكب الكبيرة، ويحكمون بخلوده في النار، قال أبو الحسن الأشعري – وهو يتكلم عن صفاتهم-: " وأجمعوا على أن كل مرتكب كبيرة كافر إلا النجدات فإنها لا تقول بذلك ، وأجمعوا على أن الله يعذب أصحاب الكبائر عذاباً دائما إلا النجدات". (الأشعري ،1389هـ-1969م، (50/1) ونقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية، 1306هـ-1986م ، (461/3) ولم يتعقبه).

ورأيهم في كفر مرتكب الكبيرة هو بناء على قولهم : إن العمل بأوامر الدين والانتهاء عما نهى عنه جزء من الإيمان، فمن عطل الأوامر وارتكب النواهي لا يكون مؤمناً بل كافر ؛ إذ الإيمان لا يتجزأ ولا يتبعض . ولم يقف الخوارج عند هذا الحد بل اعتبروا الخطأ في الرأي ذنباً واتخذوا هذا مبدأ للتبري والولاية، فمن ارتكب خطأ تبرأوا منه وعدوه كافراً ، ومن اتبع رأيهم وسلم من الذنوب في ظنهم تولوه . (البغدادي ، (ص72-74) بتصرف، وابن تيمية ،(467/4-468)).

وقد استدلوا على معتقدهم ذلك بأدلة قرآنية ، منها قوله تعالى: ﴿ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾

[البقرة:81] ، فقد استدلوا بهذه الآية على تخليد أصحاب المعاصي في النار، وقالوا : إنه لا أمل للعاصي الذي يموت على معصيته في رحمة الله (معمر ، 1384هـ-1964م، (133/1)) فزعموا أن الخطيئة تحيط بالإنسان، فلا يبقى له معها حسنة مقبولة، حتى الإيمان فإنها تذهبه. ولكن الأمر عكس ما ذهبوا إليه تمامًا، وهذه الآية نفسها تردّ مذهبهم، فقد دلت على أن من أحاطت به خطيئته فإنه يخلد في النار، وليس

هناك خطيئة تحيط بالإنسان وتحبط أعماله ويخلد بسببها في النار إلا الكفر والشرك بالله. ويؤيد هذا أن تلك الآية نزلت في اليهود، وهم قد أشركوا بالله وحادوا عن سبيله.

(الشوكاني ، 1428هـ-2007م،(105/1) بتصرف).

وأما ما استدلوا به من السنة على بدعتهم في تكفير العصاة من المسلمين فقد أساءوا فهم الأحاديث وحملوها المعاني التي يريدونها ، ومن تلك الأحاديث ما جاء عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال:

(لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَلاَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلاَ يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، ولا يَنتَهِبُ نُهْبَةً يَرفعُ الناسُ إليه فيها أبصارَهم حينَ ينتَهِبُها وهو مؤمنٌ).(رواه البخاري (174/2) ح (2432) ، كتاب: المظالم ، باب : النّهْي بغيرِ إذنِ صاحبِهِ ، وقال عُبادةُ: بايعنا النبيّ ﷺ أن لا ننتهب).

ففهموا من هذا الحديث نفي الإيمان بالكلية عمّن فعل شيئاً مما ذكر في الحديث ، وهذا لا حجة لهم فيه فإن الحديث – كما يذكر العلماء – إما أن يكون وارداً فيمن فعل شيئا مما ذكر مستحلا لتلك الذنوب أو المراد به نفي كمال الإيمان عنهم ، أو أن نفي الإيمان عنهم مقيد بحال مواقعتهم لتلك الذنوب. ولو كانت تلك الكبائر تخرج الشخص من الإيمان لما اكتفى بإقامة الحد فيها ، ولهذا فقد ذكر بعض العلماء أن هذا الحديث وما أشبهه يؤمن بها ويمر على ما جاء ، ولا يخاض في معناه .

يقول ابن تيمية : " والذي عليه جماهير السلف وأهل الحديث وغيرهم : أن نفي الإيمان لانتفاء بعض الواجبات فيه، والشارع دائماً لا ينفي المسمى الشرعي إلا لانتفاء واجب فيه، وإذا قيل: المراد بذلك نفي الكمال فالكمال نوعان واجب ومستحب، فالمستحب كقول بعض الفقهاء : الغسل ينقسم إلى كامل ومجزىء، أي: كامل المستحبات، وليس هذا الكمال هو المنفي في لفظ الشارع، بل المنفي هو الكمال الواجب وإلا فالشارع لم ينفِ الإيمان ولا الصلاة ولا الصيام ولا الطهارة، ولا نحو ذلك من المسميات الشرعية لانتفاء بعض مستحباتها؛ إذ لو كان كذلك لانتفى الإيمان عن جماهير المؤمنين، بل إنما نفاه لانتفاء الواجبات،..".

(ابن تيمية ، (244/18)).

وقال في موضع آخر : " ومن أصول أهل السنة : أن الدين والإيمان قول وعمل: قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية. وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر، كما يفعله الخوارج؛ بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي،..... ولا يسلبون الفاسق الملي اسم الإيمان بالكلية، ولا يخلدونه في النار، كما تقوله المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان.... ويقولون: هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته؛ فلا يعطي الاسم المطلق، ولا يسلب مطلق الاسم ".

(ابن تيمية ،(155/3)).

وما تمسك به الخوارج وأمثالهم (كالمعتزلة . ينظر/ ابن تيمية، (221/7)) من التشبث بنصوص الكفر والفسوق الأصغر ، واستدلالهم به على الأكبر هو من سوء فهمهم للقرآن ؛ فلم يفهموا القرآن كما فهمه النبي ﷺ والصحابة، وهكذا نجد أن أسلاف الخوارج " كانوا أعراباً قرأوا القرآن قبل أن يتفقهوا في السنن الثابتة عن رسول الله، ولم يكن فيهم أحد من الفقهاء لا من أصحاب ابن مسعود وابن عمر، ولهذا نجدهم يكفر بعضهم بعضاً عند أقل نازلة تنزل بهم من دقائق الفتيا وصغارها ". (ابن حزم ، 1402هـ-1982م ، (156/4)).

والخلاصة أن ما ذهب إليه المناوي في معنى حديث : (من أتى كاهناً فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدقه بما قال كفر) بقوله : " ما تمسك به الخوارج على أصولهم الفاسدة في التكفير بالذنوب ، ومذهب أهل السنة أنه لا يكفر فمعناه قد كفر النعمة أي سترها ، فإن اعتقد صدقه في دعواه

الاطلاع على الغيب كفر حقيقة على ما مر بسطه" ، موافق لإجماع أهل السنة على عدم كفر مرتكب الكبيرة إذا لم يستحل ، وأنه غير مخلد في النار فهو تحت المشيئة إذا مات مصراً على الكبيرة ما لم يتب ، والنصوص التي ورد فيها نفي الإيمان عن مرتكب الكبيرة ، فالمقصود بها كمال الإيمان ، أو الإيمان الواجب ، لا أصل الإيمان، وأما النصوص التي تبرأ فيها النبي ﷺ من مرتكب الكبيرة فمعناها أنه ليس من المقتدين بنا بفعله هذا. (هذا قول ، وإن كان الأوجه عندي أن يقال : هو تبرؤ حقيقي ؛ حفاظاً على لفظ الحديث غير أنه لا يوجب كفره).

أما النصوص التي فيها إطلاق الكفر والفسق ، فإنه يقال فيها : كفر دون كفر ، وفسق دون فسق، والنصوص التي فيها تحريم النار على الموحد ، فإنما المقصود تحريم خلوده فيها ، والنصوص التي فيها تحريم الجنة على من ارتكب الكبيرة ، فإنما المقصود بها دخول الجنة ابتداء ، وبالله التوفيق .

والكلام في أهل الكبائر مبسوط في موضعه من كتب التوحيد وكتب الفرق ، والمقصود –هنا- هو التنبيه على خطأ الخوارج فيما ذهبوا إليه من تكفير أهل الذنوب من المسلمين مخالفين ما تضافرت النصوص عليه من عدم كفر مرتكبي الذنوب كفر ملة إلا بتفصيلات مقررة في مذهب السلف.

الخاتمة

من أهم نتائج هذا البحث ما يلي :

1. ما ذهب إليه المناوي من بيان حكم التنجيم ، وإيضاح قسميه المحرم منه والمباح كان موافقا فيه لقول جمهور السلف.
2. أثبت المناوي أن المنجم كاهن ، والكاهن ساحر ، والساحر كافر .
3. بين أن جزاء من تعلم علم التنجيم المحرم ليس له عند اللّه أي حظ يوم القيامة.
4. ما نقله المناوي من أثر ابن عباس في النهي عن تعلم حروف أبي جاد فتعلمها لمن يدعي بها معرفة علم الغيب وهو الذي يسمى علم الحرف فصحيح ، أما تعليمها للتهجي وحساب الجمل فلا بأس بذلك .
5. أثبت أن مصدق الكاهن إن اعتقد أنه يعلم الغيب كفر ، وإن اعتقد أن الجن تلقي إليه ما سمعته من الملائكة وأنه بإلهام فصدقه من هذه الجهة لا يكفر .
6. أثبت أن إتيان الكاهن شديد التحريم حتى في الملل السابقة.
7. بين مذهب أهل السنة في مرتكب الكبيرة راداً على الخوارج ، مبينا أن من أتى كاهنا فلا يكفر كفر النعمة ، فإن اعتقد صدقه في دعواه الاطلاع على الغيب كفر حقيقة.

وكان من أهم توصيات البحث ما يأتي :

1. إجراء المزيد من الأبحاث العلمية عن موقف الحافظ المناوي من نواقض التوحيد، ومن أنواع العبادة ،وغيرها من المسائل العقدية.
2. دراسة الآثار المروية عن التابعين وتابعيهم مما استدل بها في المسائل الاعتقادية جمعا ودراسة.
3. إجراء دراسات علمية عن موقفه من الفرق والأديان دراسة وتحليل .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .

ابن أبي العز الحنفي ؛ صدر الدين علي بن علاء ، ط1، 1392هـ ، شرح الطحاوية ، تحقيق : جماعة من العلماء ، تخريج الألباني، بيروت ، المكتب الإسلامي.

ابن تيمية ؛ أحمد بن عبد الحليم ، مجموع الفتاوى ، جمع وترتيب : عبد الرحمن بن قاسم وساعده ابنه محمد ، طبعة خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود .

ابن تيمية ، ط1 ، 1406هـ-1986م ، منهاج السنة في نقض كلام الشيعة القدرية ، ت: د. محمد رشاد سالم ، دار الكتاب الإسلامي .

ابن حجر؛ أبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني، 1995م، الإصابة في تمييز الصحابة، بيروت، دار الكتب العلمية .

ابن حجر ، 1349هـ ، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد، باكستان.

ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، قرأ أصله تصحيحا وتعليقا: عبد العزيز ابن عبد الله بن باز ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار المعرفة ، بيروت.

ابن حجر، ط 1 ، 1325هـ ، تقريب التهذيب ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند.

ابن حزم ؛ أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي، ط1 ، 1402هـ - 1982م ،الفصل في الملل والأهواء والنحل ، ت : د. محمد إبراهيم نصر و د. عبد الرحمن عميرة ، شركة مكتبات عكاظ ، السعودية .

ابن حنبل ؛ أحمد ، ط1 ، 1413هـ-1993م ، المسند ، إشراف سمير المجذوب ، إعداد: محمد سمارة، وعلي الطويل وعلي البقاعي، وسمير غاوي ، المكتب الإسلامي ، بيروت.

ابن رجب ، عبد الرحمن الحنبلي ، ط2 ، 1430هـ ،بيان فضل علم السلف علة علم الخلف دار الكتب العلمية ، بيروت.

ابن عثيمين ؛ محمد بن صالح ، تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد ، مكتبة الرشد ، الرياض.

ابن عبد البر؛ يوسف بن عبد الله بن محمد، 1328هـ، الاستيعاب في طبقات الأصحاب، مطبعة السعادة ، مصر.

ابن عبد الوهاب ؛ سليمان بن عبد الله بن محمد، تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد ، المكتبة التجارية ، السعودية.

ابن منظور؛ جمال الدين محمد بن مكرم ، لسان العرب، ، دار صادر ، بيروت.

ابن هداية الله ؛ أبو بكر بن هداية الله الحسيني ، ط3 ، 1402هـ-1982م ، طبقات الشافعية الكبرى ، ت: عادل نويهض ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت .

أبو داود ؛ سليمان بن الأشعث الأزدي ، سنن أبي داود، المكتبة الإسلامية، تركيا.

أبو يعلى ، ؛،الكامل في الضعفاء ،

البزار؛ أبو بكر أحمد بن عمر، مسند البزار أو البحر الزخار، ت: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة.

البخاري ؛ محمد بن إسماعيل ، ط1 ، 2000م ، الجامع الصحيح لأحاديث رسول الله وسننه وأيامه (صحيح البخاري) ، ت: صدقي العطار ، دار الفكر ، بيروت .

البقاعي ؛ برهان الدين أبو الحسن إبراهيم ، 1996م ، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ، خرج أحاديثه عبد الرازق غالب المهدي ، دار الكتب العلمية، بيروت.

البغدادي ؛ عبد القاهر ، الفرق بين الفرق، ت : محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة ، بيروت .

البيهقي ؛ أحمد بن الحسين ، ط1 ، 1410هـ-1990م، شعب الإيمان ، ت : أبو هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان.

البيحاني ؛ محمد سالم ،1410هـ، إصلاح المجتمع، دار المجتمع ، بيروت ، لبنان.

الترمذي ؛ أبو عيسى ، محمد بن عيسى بن سورة، جامع الصحيح وهو سنن الترمذي، تحقيق وشرح : أحمد محمد شاكر ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

حكمي ؛ حافظ بن أحمد، ط3 ، 1426هـ ، معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول ، ت : محد صبحي بن حسن حلاق، دار ابن الجوزي، الدمام.

الحموي ؛ ياقوت بن عبد الله الحموي ، ط1 ، 1410هـ ، معجم البلدان ، ت : فريد

عبد العزيز الجندي ، دار الكتب العلمية، بيروت.

خليفة ؛ مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي، المعروف بالحاج خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ت: محمد شرف الدين يالتقايا، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الديلمي ، أبو شجاع شيرويه بن شهردار ، ط1 ، 1406هـ-1986م ،. الفردوس بمأثور الخطاب ، ت: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية.

الذهبي ؛ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، 1427هـ-2006م ، سير أعلام النبلاء ، دار الحديث، القاهرة.

الروشيد ؛ عبد الله بن سعد ، حقيقة دعوة الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية ، رابطة الأدب الحديث ، القاهرة .

الزركلي ؛ خير الدين ، ط10 ، 1992م ، الأعلام ، دار العلم للملايين، بيروت .

الزمخشري ؛ محمود بن عمر ، 1992م ، ربيع الأبرار في نصوص الأخبار ، ت :

عبد الأمير المهنا، شركة الأعلمي.

الأزهري ؛ أبو محمود محمد بن أحمد، 1384هـ-1964م ، تهذيب اللغة ، حققه وقدم له : عبد السلام محمد هارون، راجعه محمد علي النجار، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والترجمة .

السبكي ؛ تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي ، 1383هـ-1964م، طبقات الشافعية الكبرى، ت : محمود محمد الطناحي ، عبد الفتاح الحلو، فيصل عيسى البابي الحلبي، مصر.

السخاوي؛ محمد بن عبد الرحمن بن محمد، شمس الدين ، ط1 ، 1412هـ-1992م ، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، دار الجيل ، بيروت.

السيوطي؛ عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن همام الخضيري، 1991م ، لب الألباب في تحرير الأنساب ، دار الكتب العلمية، بيروت .

السيوطي ، 1971م، جمع الجوامع مع الجامع الكبير في الحديث والجامع الصغير وزوائده ، تخريج وتعليق : خالد عبد الفتاح شبل ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

السيوطي ، ط1 ،1384هـ - 1964م ، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، ، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: عيسى البابي الحلبي، مصر.

السيوطي ، ط1، 1426هـ-2005م ، جامع المسانيد والمراسيل، ت: علي حسين البواب، دار الرشد.

الصفدي ؛ صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله ،2000م، الوافي بالوفيات، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الأشعري ؛ أبو الحسن علي بن إسماعيل ، ط 2 ، 1389هـ-1969م، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، ت: محمد محي الدين عبد الحميد ، مكتبة النهضة المصرية.

الشوكاني ؛ محمد بن علي بن محمد بن عبد الله ، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار الكتاب الإسلامي ، بيروت.

الشوكاني ، ط4 ، 1428هـ-2007م ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير (تفسير الشوكاني) ، ت : يوسف الغوش، دار المعرفة.

الشوكاني ، 1994م، نيل الأوطار شرح منتهى الأخبار ، دار الفكر، بيروت .

الطبراني؛ سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم، ط1، 1415هـ-1995م ،المعجم الأوسط ، ت: طارق بن عوض الله بن محمد أبو معاذ ، و محسن الحسيني، دار الحرمين.

عويضة ؛ كامل محمد ، 1995م، الشيخ محمد بن عبد الوهاب شيخ المجددين في العصر الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت.

الغزالي ؛ أبو حامد محمد، 1995م ، إحياء علوم الدين للغزالي ، دار الفكر، بيروت .

فالح ؛ أبو عبد الله عامر ، ط1 ،1417هـ-1997م ، معجم ألفاظ العقيدة ، مكتبة العبيكان ، الرياض .

القرافي ؛ أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي ، 2010م، أنوار البروق في أنواء الفروق ، عالم الكتب.

كحالة ؛ عمر رضا ، ط1، 1414هـ-1993م ، معجم المؤلفين ،مؤسسة الرسالة.

الألباني ؛ محمد ناصر الدين ،صحيح سنن أبي داود ، دار الكتب العلمية.

الألباني ، ط3 ، 1408هـ-1988م، صحيح الجامع الصغير، المكتب الإسلامي ، بيروت .

المحبي ؛ محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين ، 1284هـ ، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المطبعة الوهيبة.

مسلم بن الحجاج النيسابوري ط1 ، 1374هـ-1955م،؛ صحيح مسلم، ؛ صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

معمر ؛ علي يحيى ، ط1 ، 1396هـ-1976م ، الأباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات في القديم والحديث ، مكتبة وهبة.

معمر، 1384هـ- 1964م ، الأباضية في موكب التاريخ ، مكتبة وهبة، القاهرة.

المناوي ، ط1، 1356 ، فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، مع تعليقات يسيرة لماجد الحموي، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر.

المنذري ؛ أبو محمد عبد العظيم عبد القوي ، 1996م ، الترغيب والترهيب ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

الهيثمي ؛ علي بن أبي بكر، ط2 ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الكتاب ، بيروت.

- **المجلات العلمية :**

مجلة الإفتاء ، عام 1406هـ .

- **المواقع الإلكترونية :**

ابن عثيمين ، مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين http://iswy.com

References:

– ***The Holy Qūrān***

Ibn Abi Al-Izz Al-Hanafi; Sadr Al-Din Ali bin Alaa, 1st Edition, 1392H, *Sharḥ Altaḥāwyyah*, investigated by: A group of scholars, Documented by: Al-Albani, Beirut, Islamic Office.

Ibn Taymiyah; Ahmed bin Abdulhalim, *Majmūe Alfatāwā*, collected and arranged by: Abdulrahman bin Qasim and his son Mohammed helped him, Press of the Custodian of the Two Holy Mosques King Fahd bin Abdulaziz Al Saud.

Ibn Taymiyah, 1st Edition, 1406H – 1986G, *Minhāj Alsūnah Fī Naqd Kalām Alshīyeah Alqadaria*, written by: Dr. Mohammed Rashad Salem, Islamic Book Publishing House.

Ibn Hajar; Abi Al-Fadl Ahmed bin Ali Al-Asqalani, 1995G, *Al'iisābah Fī Tamyīz Alsaḥābah*, Beirut, Scientific Books Publishing House.

Ibn Hajar, 1349H, *Aldurar Alkāminah Fī 'Aeyān Almiāyah Althāminah*, Ottoman Encyclopedia, Hyderabad, Pakistan.

Ibn Hajar, *Fatḥ Albārī Sharḥ Saḥīḥ Albukhārī*, its original was read correctly and momentarily by: Abdulaziz Ibn Abdullah bin Baz, its books, chapters and hadiths were numbered by: Mohammed Fouad Abdulbaqi, Al-Ma'rifa Publishing House, Beirut.

Ibn Hajar, 1st Edition, 1325H, *Taqrib Altahdhīb*, Press of Council of the Systematic Encyclopedia, India.

Ibn Hazm; Abu Mohammed Ali bin Ahmed Al-Andalusi, 1st Edition, 1402H – 1982G, *Alfasl Fī Almelal Wal'ahwā' Walneḥal*, written by: Dr. Mohamed Ibrahim Nasr and Dr. Abdulrahman Amira, Okaz Bookstores Company, Saudi Arabia.

Ibn Hanbal; Ahmad, 1st Edition, 1413H-1993G, *Almusand*, Supervisor: Samir Al-Majzoub, prepared by: Mohammed Samara, Ali Al-Taweel, Ali Al-Beqai, and Samir Ghawi, Islamic Office, Beirut.

Ibn Rajab, Abdulrahman Al-Hanbali, 2nd Edition, 1430H, *Bayān Fadl Eilm Alsalaf Eilat Eilm Alkhalf*, Scientific Books Publishing House, Beirut.

Ibn Uthaymeen; Mohammed Bin Saleh, *Taysīr Alazīz Alhamid Fī Sharḥ Kitāb Altawḥīd*, Al-Rushd Library, Riyadh.

Ibn Abdulbar; Yusuf bin Abdullah bin Mohammed, 1328H, *Alestīeab Fī Tabaqāt Al'aṣḥāb*, Al-Saada Press, Egypt.

Ibn Abdulwahab; Suleiman bin Abdullah bin Mohammed, *Taysīr Alaziz Alḥamīd Fī Sharh Kitāb Altawḥīd*, Commercial Library, Saudi Arabia.

Ibn Manzur; Jamal Uddin Mohammed bin Makram, *Lisān Alarab*, Sader Publishing House, Beirut.

Ibn Hedayat Allah; Abu Bakr Bin Hedayat Allah Al-Husseini, 3rd Edition, 1402H – 1982G, *Tabaqāt Alshāfieiah Alkubrā*, written by: Adel Nuwaihid, New Horizons Publishing House, Beirut.

Abu Dawud; Suleiman bin Al-Asha`th Al-Azdi, *Sunan 'Abī Dāwūd*, Islamic Library, Turkey.

Abu Ya'la, *Alkāmil Fī Aldūafā'*.

The bazar; Abu Bakr Ahmed bin Omar, *Mūsnad Albazār 'Aw Albaḥr Alzakhār*, written by: Mahfouz Al-Rahman Zain Allah, Science and Judgment Library, Medina.

Al-Bukhari; Mohammed bin Ismail, 1st Edition, 2000G, *Aljamie Alsaḥīḥ Li'ahādīth Rasul Allāh Wasunanih Wa'ayāmih (Sḥīḥ Albukhārī)*, written by: Sidqi Al-Attar, Al-Fikr Publishing House, Beirut.

Al-Buka'i; Burhan Uddin Abu Al-Hassan Ibrahim, 1996G, *Nazam Aldurar Fī Tanāsub Alayāt Walsuwar*, his hadiths were documented by: Abdulraziq Ghaleb Al-Mahdi, Scientific Books Publishing House, Beirut.

Al-Baghdadi; Abdulqaher, *Alfarq Bayn Alfiraq*, written by: Mohammed Mohi Uddin Abdulhamid, Al-Ma'rifa Publishing House, Beirut.

Al-Bayhaqi; Ahmed bin Al-Hussein, 1st Edition, 1410H – 1990G, *Shuab Al'īmān*, written by: Abu Hajar Mohammed Al-Saeed Bassiouni Zaghloul, Scientific Books Publishing House, Beirut, Lebanon.

Al-Bayhani; Mohammed Salem, 1410H, *'Iislāḥ Almujtamae*, Society Publishing House, Beirut, Lebanon.

Al-Tirmidhi; Abu Issa, Mohammed bin Issa bin Surah, *Jamie Alsaḥīḥ Wahu Sunan Altirmidhī*, investigated and explained by: Ahmed Mohammed Shakir, Revival of Arab Heritage Publishing House, Beirut.

Hakami; Hafez bin Ahmed, 3rd Edition, 1426H, *Maearij Alqabul Bisharḥ Sulam Alwūsūl 'Iilā Ealm Al'ūsūl*, written by: Muhad Subhi bin Hassan Hallaq, Ibn Al-Jawzi Publishing House, Dammam.

Hamwi; Yaqout bin Abdullah Al-Hamawi, 1st Edition, 1410H, *Mūjam Albūldān*, written by: Farid Abdel Aziz Al-Jundi, Scientific Books Publishing House, Beirut.

Khalifa; Mustafa bin Abdullah Kateb Chalabi, nicknamed as Al-Haj Khalifa, *Kashaf Alzūnūn An 'Asāmy Alkutub Walfunūn*, written by: Mohammed Sharaf Uddin Yaltaqaya, Revival of Arab Heritage Publishing House, Beirut.

Al-Dailami, Abu Shuja' Sherwayh bin Shahdar, 1st Edition, 1406H - 1986G, *Alfirdaws Bimathur Alkhitab*, written by: Al-Saeed bin Basiouni Zaghloul, Scientific Books Publishing House.

Al-Dhahabi; Shams Uddin Abu Abdullah Mohammed bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz, 1427H – 2006G, *Siayr 'Alām Alnubalā'*, Al-Hadith Publishing House, Cairo.

Al-Rushaid; Abdullah bin Saad, *Ḥaqīqat Dawat Al'īmām Alshaykh Muhamad Bin Abd Alwahhāb Alsalafiah*, Association of Modern Literature, Cairo.

Al-Zarkali; Khair Uddin, 10th Edition, 1992G, *Al'alām*, Science for Millions Publishing House, Beirut.

Al-Zamakhshari; Mahmoud bin Omar, 1992G, *Rabīe Al'abrār Fī Nusūs Al'akhbār*, written by: Abdulamir Al-Muhana, Al-Alamy Company.

Al-Azhari; Abu Mahmoud Mohammed bin Ahmed, 1384H – 1964G, *Tahdhīb Allughah*, investigated and presented by: Abdulaalam Mohammed Haroon, revised by: Mohammed Ali Al-Najar, Egyptian General Organization for Authoring, News and Translation.

El-Sobky; Taj Uddin Abdulwahab bin Ali bin Abdulkafi, 1383H - 1964G, *Tabaqat Alshāfieiah Alkubrā*, written by: Mahmoud Mohammed Al-Tanahi, Abdulfatah Al-Hilu, Faisal Issa Al-Babi Al-Halabi, Egypt.

Al-Sakhawi; Mohammed bin Abdulrahman bin Mohammed, Shams Uddin, 1st Edition, 1412H – 1992G, *Aldaw' Allāmie Li'ahl Alqarn Altāsie*, Al-Jeel publishing House, Beirut.

Al-Suyuti; Abdulrahman ibn Abi Bakr ibn Mohammed ibn Hammam Al-Khudhairi, 1991G, *Lub Al'albāb Fī Tahrīr Al'ansāb*, Scientific Books Publishing House, Beirut.

Al-Suyuti, 1971G, *Jāmea Aljawamie Mae Aljāmie Alkabir Fī Alḥadīth Waljamie Alsaghīr Wazawayidih*, documented and commented by: Khaled Abdulfatah Shebl, Scientific Books Publishing House, Beirut.

Al-Suyuti, 1st Edition, 1384H – 1964G, *Bughyat Alwueah Fī Tabaqāt Allughawiiyn Walnuḥāh*, written by: Mohammed Abu Al-Fadl Ibrahim, published by: Issa Al-Babi Al-Halabi, Egypt.

Al-Suyuti, 1st Edition, 1426H – 2005G, *Jamie Almasānīd Walmarāsīl*, written by: Ali Hussein Al-Bawab, Al-Rushd Publishing House.

Al-Safadi; Salah Uddin Khalil bin Aybak bin Abdullah, 2000G, *Alwāfī Belwafyyāt*, Revival of Arab Heritage Publishing House, Beirut.

Al-Asha'ri; Abu Al-Hassan Ali Bin Ismail, 2nd Edition, 1389H – 1969G, *Maqālāt Al'islamīyyn Wakhtilāf Almusalīyn*, written by: Mohammed Mohi Uddin Abdulhamid, Egyptian Renaissance Library.

Al-Shawkani; Mohammed bin Ali bin Mohammed bin Abdullah, *Albadr Altālie Bimaḥasin Min Bad Alqarn Alsābiea*, Islamic Books Publishing House, Beirut.

Al-Shawkani, 4th Edition, 1428H – 2007G, *Fatḥ Alqadir Aljamie Bayn Faniyī Alriwāyah Waldirāyah Min Eilm Altafsīr (Tafsīr Alshuwkānī)*, written by: Youssef Al-Ghosh, Al-Maarifa Publishing House.

Al-Shawkani, 1994G, *Nil Al'awtar Sharḥ Muntahā Al'akhbār*, Al-Fikr Publishing House, Beirut.

Al-Tabarani; Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair Al-Lakhmi Al-Shami, Abu Al-Qasim, 1st Edition, 1415H – 1995G, *Almuejam Al'awsat*, written by: Tariq bin Awadh Allah bin Mohammed Abu Muadh, and Mohsen Al-Hussaini, Al-Haramain Publishing House.

Awidhah; Kamel Mohammed, 1995G, *Alshaykh Muhamad Bin Abd Alwahhāb Shaykh Almujadidīn Fī Alasr Alḥadīth*, Scientific Books Publishing House, Beirut.

Al-Ghazali; Abu Hamid Mohammed, 1995G, *'Iiḥya' Ulūm Aldīn Lilghazālī*, Al-Fikr Publishing House, Beirut.

Faleh; Abu Abdullah Amer, 1st Edition, 1417H – 1997G, *Mujam 'Alfāz Alaqīdah*, Al-Obeikan Library, Riyadh.

Al-Qarafi; Abu Al-Abbas Shihab Uddin Ahmad ibn Idris ibn Abdulrahman Al-Maliki, 2010G, *'Anwār Alburūq Fī 'Anwā' Alfurūq*, World of Books.

Kahalah; Omar Reda, 1st Edition, 1414H – 1993G, *Muejam Almuallifīn*, Al-Resala Foundation.

Al-Albani; Mohammed Nasir Uddin, *Saḥīḥ Sunan 'Abī Dāwūd*, Scientific Books Publishing House.

Al-Albani, 3rd Edition, 1408H – 1988G, *Saḥīḥ Aljamie Alsaghīr*, Islamic Office, Beirut.

Al-Mohebi; Mohammed Amin bin Fadlallah bin Mohib Uddin, 1284H, *Khulāsat Al'athar Fī 'Ayan Alqarn Alḥādī Ashar*, Al-Wahiba Press.

Muslim ibn Al-Hajjaj Al-Naysaburi, 1st Edition, 1374H – 1955G, *Saḥīḥ Muslim*, Revival of Arab Heritage Publishing House, Beirut.

Muammar; Ali Yahya, 1st Edition, 1396H – 1976G, *Al'abādiah Bayn Alfiraq Al'islāmyyah End Kitāb Almaqālāt Fī Alqadim Walḥadith*, Wahba Library.

Muammar, 1384H – 1964G, *Al'abādiah Fī Mawkib Altārīkh*, Wahba Library, Cairo.

Al-Manawi, 1st Edition, 1356, Fayd Al-Qadeer, *Fayd Alqadīr Sharḥ Aljamie Alsaghīr Min 'Aḥādīth Albashīr Alnadhīr, Mae Taelīqāt Yasīrah Limajīd Alḥamawī*, Great Commercial Library, Egypt.

Al-Mandhari; Abu Mohammed Abdulazim Abdulqawi, 1996G, *Altarghīb Waltarhīb*, Scientific Books Publishing House, Beirut.

Al-Haythami; Ali bin Abi Bakr, 2nd Edition, *Majmae Alzawayid Wamanbae Alfawāyid*, Books Publishing House, Beirut.

- **Scientific Journals:**

1. *Majallat Aliftā*, 1406H.

- **Websites :**

2. *Ibn Othaimīn, Majmou Fatawa Alsheikh Ibn Othaimīn* http://iswy.com